

حكم من أفطر في رمضان لمرض وأتى عليه رمضان الثاني ولم يقضي الأول | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

اعود الى اسئلة السائلين الكرام. آآ ابو فراس من السعودية قال الشيخ الكريم يحتاج الى تفصيل ودائما يكرر. قال زوجتي مريضة مريضة ثلاثة ايام على رمضان الماضي وجاءتها الدورة ست ايام. لكنها لم تستطع القضاء فيما فهمت من كلامها انها لم تستطع قضاء ما عليها من ايام تسعة - 00:00:00

او بقي عليها بقية. في هذا رمضان هي تعبانة صامت شيه ايام وتركتم ايام. اريد شيخي الكريم ان تبينوا لمن يشاهدنا الان حالة المريض الذي تمكن من القضاء ولم يقضي او لم يتمكن من القضاء لعذر المرض واستمراره. المريض له حالتان - 00:00:30 مم. اما ان يكون مرضه يرجى برؤه. طيب. وافطر لهذا المرض ثم شفي. كيف كيف يرجع برؤه؟ يعني مرض زكام مرض يشفي من هذا المرض امراض معتادة. طيب. لا يستطيع مع الصيام فيفطر. مم. فهذا الذي اصابه المرض ثم افطر ثم جاء - 00:00:50 وثم شفي بعد رمضان او شفي بعد ايام من هذا المرض واتى عليه شوال وذي القعدة واتى عليه اشهر الاشهر كلها وهو لم يقضي يقول ومفطر وهو اثم بتفريطه ولاجله ان يؤخر قضاء رمضان الى ان يأتي رمضان الاخر. فعلى هذا اذا اخر - 00:01:10

رمضان لا اتى الى ان اتى رمضان الاخر وهو مفطر فذهب الى انه يقضي ويطعم. وبهذا الفتى ابو هريرة الفتى ابن عباس رضي الله اجمعين ان من اخر الفطر دون عذر اخر القضاء دون عذر ثم اتى رمضان انه يقضي ويطعم - 00:01:30 اما اذا كان المريض آآ مرضه لم يشفى منه واتى آآ شوال واتى ذو القعدة واتى ذو الحجة وهو لم يشم مرضه حتى اتى رمضان اخره لم يشفع فهنا نقول له عليك ان تقضي متى ما شفيت ولا يلزمك كفارة وانما فقط يلزمك ان تقضي وانما الاطعام - 00:01:50 علقوا او الفدية تتعلق بمن فرط في القضاء. شخص تساءل في القضاء حتى اتى رمضان نقول تقضي اليوم الذي افطرته وتفدي تطعم عن كل يوم افطرت ولم تقضيه في وقته. اما المريض الذي آآ مرضه آآ دائم او مزمن او ما شابه ذلك وهو ينتظر الشفاء - 00:02:10 فهذا هذا الاصل من المرضى الذي مرضه دائم الذي يلزم فقط هو الاطعام ولا يلزم بالقضاء لانه اذا افطر رمضان كمرض السكري مثلا لانه مرض التيف او الكلى او ما شابه ذلك مرضه مزمن ودائم ولا يستطيع الصيام نقول عليك ان تطعم عن كل يوم مسكين ولا يلزمك القضاء. طيب - 00:02:30